

توثيق مقتل 122 مدنيا بينهم
21 طفلا و7 سيدات في سوريا
في آب 2020 والألغام تحصد
20% من الضحايا

سجلنا مجزرة واحدة وضحية من
الكوادر الطبية و13 ضحية قتلت
بسبب التعذيب

الثلاثاء 1 أيلول 2020

الشبكة السورية لحقوق الإنسان، تأسست نهاية حزيران 2011،
غير حكومية، مُستقلة، اعتمدت عليها المفوضية السامية لحقوق
الإنسان مصدراً أساسياً في جميع تحليلاتها التي أصدرتها عن
حصيلة الضحايا في سوريا.

المحتوى

- أولاً: خلفية ومنهجية:.....2
- ثانياً: أبرز المهام التي تقوم بها الشبكة السورية لحقوق الإنسان في ملف القتل خارج نطاق القانون:.....5
- ثالثاً: النظام السوري المسؤول الرئيس عن وفيات المواطنين السوريين بسبب جائحة كوفيد-19:.....7
- رابعاً: حصيلة الضحايا المدنيين:.....7
- خامساً: حصيلة ضحايا التعذيب والكوادر الطبية والإعلامية والدفاع المدني:.....11
- سادساً: حصيلة أبرز المجازر التي سجّلناها في آب:.....14
- سابعاً: الاستنتاجات والتوصيات:.....14

أولاً: خلفية ومنهجية:

تُعتبر عملية تسجيل الضحايا الذين يقتلون في سوريا من أبرز مهام الشبكة السورية لحقوق الإنسان منذ آذار 2011 حتى الآن: ذلك أنّ القتل هو أعظم أنماط الانتهاكات، ولأنّ الشعب السوري يتأثر بها على النحو الأكبر، ففقدان الأب أو الأم أو الأخ أو الصديق ونحو ذلك يُشكّل صدمة مرعبة وفقدان لا يُمكن تعويضه، وبشكل خاص بعد أن أصبح نمط القتل واسعاً ومنهجياً من قبل قوات النظام السوري والمليشيات المقاتلة معه بشكل أساسي -الذي يكاد يكون المرتكب الوحيد لعمليات القتل حتى بداية عام 2012، عبر استخدام الدبابات والمدفعية ثم الطيران الحربي وإلقاء البراميل المتفجرة وصواريخ سكود، والأسلحة الكيميائية، والأمر الذي زاد من أهمية وتعقيد عملية توثيق الضحايا الذين يقتلون في سوريا هو دخول أطراف عدة في النزاع السوري.

وقد وثقنا في آب المنصرم ارتفاعاً في نسبة الضحايا من المواطنين السوريين بسبب الألغام، وذلك في محافظات ومناطق متفرقة في سوريا، وهذا مؤشر على عدم قيام أي من القوى المسيطرة ببذل أية جهود تذكر في عملية إزالة الألغام، أو محاولة الكشف عن أماكنها وتسويرها وتحذير السكان المحليين منها.

والشبكة السورية لحقوق الإنسان وباعتبارها عضو في "الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية وتحالف الذخائر العنقودية (ICBL-CMC)"، تؤكد على سعيها ضمن هذا التحالف الدولي للوصول إلى الحظر الشامل لاستخدام الألغام والذخائر العنقودية، والوصول إلى أن يصبح ذلك بمثابة قانون عرفي، وهو قريب جداً من ذلك؛ فقد بلغ عدد الدول الأطراف في اتفاقية حظر الألغام (أوتاوا) حالياً 164 دولة عضواً، والقانون الدولي الإنساني يقيّد بشكل كبير جداً استخدام الألغام، التي تعتبر سلاحاً عشوائياً بامتياز، الغالبية العظمى من ضحاياه هم من المدنيين ويمتدُّ خطر استخدام الألغام على المجتمعات المحلية لسنوات.

منهجية:

يرصد هذا التقرير حصيلة الضحايا الذين وثقت الشبكة السورية لحقوق الإنسان مقتلهم على يد أطراف النزاع والقوى المسيطرة في سوريا في آب 2020. ويُسلّط الضوء بشكل خاص على الضحايا، الذين قضوا بسبب التعذيب، والكوارث الإعلامية والطبية وكوارث الدفاع المدني، كما يُركّز على المجازر التي ارتكبتها أطراف النزاع والقوى المسيطرة، وتمكّن فريق الشبكة السورية لحقوق الإنسان من توثيقها، وهنا نُشير إلى أننا نُطلق وصفَ مجزرة على الهجوم الذي تسبّب في مقتل ما لا يقل عن خمسة أشخاص مسالمين دفعة واحدة، كما يتضمّن التقرير استعراضاً لأبرز الحوادث، وأخيراً فإننا نحفظ بتفاصيل الحوادث الكاملة في قاعدة بيانات الشبكة السورية لحقوق الإنسان.

يوزع التقرير حصيلة الضحايا بحسب الجهات الفاعلة في النزاع السوري، وهذا يحتاج في بعض الأحيان لمزيد من الوقت والتحقق وخاصة في حال الهجمات المشتركة. وعندما لم تتمكن في بعض الأحيان من إسناد مسؤولية هجمات بعينها إلى جهة محددة، كما حصل في الهجمات الجوية التي تُنفذها الطائرات الحربية السورية أو الروسية، أو الهجمات السورية الإيرانية أو قوات سوريا الديمقراطية وقوات التحالف الدولي، فإننا نُشير في تلك الحالة إلى أنّ هذا الهجوم هو مسؤولية مشتركة من حلف إلى أن يتم ترجيح مسؤولية أحد الجهتين عن الهجوم، أو يثبت لدينا أنّ الهجوم فعلاً كان مشتركاً عبر تنسيق الجهتين معاً فيما بينهما. وفي حال لم تتمكن من إسناد عملية القتل لأحد الطرفين المتصارعين: نظراً لقرب المنطقة من خطوط الاشتباكات أو استخدام أسلحة متشابهة أو لأسباب أخرى يتم تصنيف الحادثة ضمن جهات أخرى ريثما نتوصل إلى أدلة كافية لإسناد الانتهاك لأحد الطرفين.

أطراف النزاع التي يوثق هذا التقرير ارتكابها عمليات قتل خارج نطاق القانون هي:

1 - أطراف رئيسية:

- قوات النظام السوري (الجيش، الأمن، الميليشيات المحلية، الميليشيات الشيعية الأجنبية).
- القوات الروسية
- تنظيم داعش
- المعارضة المسلحة/ الجيش الوطني.
- قوات سوريا الديمقراطية ذات القيادة الكردية (حزب الاتحاد الديمقراطي).

2 - جهات أخرى.

وبحسب قاعدة بيانات الشبكة السورية لحقوق الإنسان فإننا نستطيع توزيع الضحايا بحسب المحافظة التي قتلوا فيها، وبحسب المحافظة التي ينتمون إليها أيضاً، ويوزع هذا التقرير حصيلة الضحايا تبعاً للمكان الذي قتلوا فيه وليس تبعاً للمحافظة التي ينتمون إليها.

فيما يتعلق بالضحايا المسلحين فهي قسمان رئيسان:

- الضحايا من المعارضة المسلحة: تواجهنا صعوبات إضافية لأن أعداداً كبيرة تُقتل على جبهات القتال وليس داخل المدن، ولا نتمكن من الحصول على تفاصيل من اسم وصورة وغير ذلك، وبسبب تكثف قوات في المعارضة المسلحة في بعض الأحيان لأسباب أمنية أو غير ذلك، وبالتالي فإنّ ما يتم تسجيله هو أقل بكثير مما هو عليه الحال.

- الضحايا من قوات النظام السوري أو تنظيم داعش أو التّنظيمات الإسلامية المتشددة أو قوات حزب الاتحاد الديمقراطي الكردي: يكاد يكون من شبه المستحيل الوصول إلى معلومات عن هذا النوع من الضحايا ونسبة الخطأ مرتفعة جداً، لعدم وجود منهجية في توثيق مثل هذا النوع؛ لأنّ هذه الأطراف لا تنشر أو تُصرّح أو تُسجّل ضحاياها، ومن وجهة نظرنا فإنّ الإحصائيات الصادرة عن بعض الجهات الإعلامية لهذا النوع من الضحايا تخلو من الدقة والمنهجية، وبعيدة حتى عن معايير التقدير الموضوعي.

في هذا التقرير نقوم بتسجيل حصيلة الضحايا المدنيين فقط، الذين تمكّنوا في الشهر المنصرم من توثيق مقتلهم. بعض الضحايا قد يكونون قد قتلوا قبل أشهر أو ربما سنوات عدة، كما في بعض حالات الوفيات بسبب التعذيب، لكننا لم نتمكن من توثيق ذلك في وقتها، وبالتالي فإننا ندرجُ تاريخين، التاريخ الذي تمكّننا فيه من توثيق حادثة القتل، والتاريخ الذي نعتقد أنّ الحادثة قد وقعت فيه. نرجو الاطلاع على المنهجية المتّبعة من قبل الشبكة السورية لحقوق الإنسان في توثيق الضحايا¹.

يعتمد هذا التقرير على عمليات المراقبة المستمرة للحوادث والأخبار من قبل فريق الشبكة السورية لحقوق الإنسان، وعبر شبكة علاقات واسعة مع عشرات المصادر المتنوعة من خلال تراكم علاقات ممتدة منذ بدايات عملنا منذ عام 2011 حتى الآن، يقوم فريقنا عندما تردنا أو نُشاهد عبر شبكة الإنترنت ووسائل الإعلام أخباراً عن حادثة بمحاولات متعددة لمتابعة ما وُردَ في هذا الخبر ومحاولة التّحقق وجمع أدلة وبيانات، وفي بعض الأحيان تمكّن الباحث من زيارة موقع الحدث في أسرع وقت ممكن، لكنّ هذا نادراً ما يحدث؛ نظراً للمخاطر الأمنية المرتفعة جداً، ولكثرة حوادث الانتهاكات، وأيضاً نتيجة محدودية الإمكانيات البشرية والمادية، ولهذا تختلف إمكانية الوصول إلى الأدلة، وبالتالي درجة تصنيفها، وغالباً ما نقوم في الشبكة السورية لحقوق الإنسان في مثل هذه الحالات بالاعتماد على شهادات ناجين تعرّضوا للانتهاك مباشرة؛ حيث نحاول قدر الإمكان الوصول إليهم مباشرة، وبدرجة ثانية من شاهد أو صوّر هذا الانتهاك، إضافة إلى تحليل المواد المتوفرة في مصادر مفتوحة كشبكة الإنترنت، ووسائل الإعلام، وثالثاً عبر الحديث مع كوادر طبية قامت بعلاج المصابين وعانيت جثث الضحايا وحددت سبب الوفاة. كما تُتيح الشبكة السورية لحقوق الإنسان **نموذجاً خاصاً** يمكن ملؤه باسم ومعلومات الضحية ليتابع قسم توثيق الضحايا هذه المعلومات ويتأكد من صحتها ومن ثم إدراجها ضمن قاعدة البيانات.

حلّلت الشبكة السورية لحقوق الإنسان المقاطع المصوّرة والصّور التي وثّقها فريقنا أو التي نُشرت عبر الإنترنت، أو التي أرسلها لنا نشطاء محليون عبر البريد الإلكتروني أو برنامج السكايب أو عبر منصات التواصل الاجتماعي، وتتضمّن تلك الصور والمقاطع المصوّرة على سبيل المثال: مواقع الهجمات، جثث الضحايا، والمصابين، كما يمكن أن تعود هذه الصور لضحايا بسبب التعذيب، وضحايا من الكوادر الطبية والإعلامية، الذين قضاوا في هجمات شنتها أطراف النزاع والقوى المسيطرة. ونحتفظ بنسخ من جميع المقاطع المصوّرة والصّور، التي وردت في تلك التقارير والتي يستعرضها هذا التقرير أيضاً ضمن قاعدة بيانات إلكترونية سرية، ونسخ احتياطية على أقراص صلبة، ونحرص دائماً على حفظ جميع هذه البيانات مع المصدر الخاص بها وبالرغم من ذلك لا ندّعي أننا قمنا بتوثيق الحالات كافة، وذلك في ظلّ الحظر والملاحقة من قبل قوات النظام السوري وبعض المجموعات المسلحة الأخرى.

¹ "منهجية الشبكة السورية لحقوق الإنسان"، الشبكة السورية لحقوق الإنسان، << http://sn4hr.org/public_html/wp-content/pdf/arabic/SNHR_Methodology.pdf >>

كما أن حصيلة الضحايا المتضمنة في قاعدة بيانات الشبكة السورية لحقوق الإنسان تشمل عمليات القتل خارج نطاق القانون من قبل القوى المسيطرة، والتي وقعت كانتهاك لكل من القانون الدولي لحقوق الإنسان أو القانون الدولي الإنساني، ولا تشمل حالات الوفيات الطبيعية أو بسبب خلافات بين أفراد المجتمع وأمور أخرى من هذا القبيل.

جميع الهجمات الواردة في هذا التقرير، التي ارتكبتها أطراف النزاع والقوى المسيطرة في سوريا استهدفت مناطق مدنية ولم نوّثق أي وجود عسكري أو مخازن أسلحة في أثناء الهجمات أو حتى قبلها، ولم يتم توجيه أي تحذير من قبل القوات المعتدية للمدنيين قبيل الهجمات كما يشترط القانون الدولي الإنساني.

يتفاوت كمّ ونوعية الأدلة بين حادثة وأخرى، ونظراً لكثرة ما ورد سابقاً من تحديات، فكثير من الحوادث يتغيّر توصيفها القانوني؛ نظراً لحصولنا على أدلة أو قرائن جديدة لم تكن بحوزتنا عندما قمنا بنشرها في التقرير، حيث نقوم بإضافة تلك الأدلة والقرائن إلى أرشيف قاعدة البيانات، ومن ناحية أخرى، فكثير من الحوادث قد لا يكون فيها انتهاك للقانون الدولي الإنساني، لكنّها تضمّنت أضراراً جانبية، فنحن نقوم بتسجيلها وأرشفتها من أجل معرفة ما حدث تاريخياً، وحفاظاً عليها كسجل وطني، لكننا لا نصفها بأنّها ترقى إلى جرائم.

هناك صعوبة كبيرة في تحديد الجهة التي قامت بزراعة الألغام، وذلك نظراً لتعدد القوى التي سيطرت على المناطق التي وقعت فيها تلك الانفجارات، ولذلك فنحن لا نُسند الغالبية العظمى من حالات قتل الضحايا بسبب الألغام إلى جهة محددة، ولم تكشف أيّ من القوى الفاعلة في النزاع السوري عن خرائط للأماكن التي زرعت فيها الألغام.

ما ورد في هذا التقرير يُمثّل الحدّ الأدنى الذي تمكّننا من توثيقه من حجم وخطورة الانتهاك الذي حصل، كما لا يشمل الحديث الأبعاد الاجتماعية والاقتصادية والنفسية.

ثانياً: أبرز المهام التي تقوم بها الشبكة السورية لحقوق الإنسان في ملف القتل خارج نطاق القانون:

قامت الشبكة السورية لحقوق الإنسان منذ عام 2011 ببناء برامج إلكترونية معقدة من أجل أرشفة وتصنيف بيانات الضحايا، الذين يقوم فريق العمل بجمع بياناتهم والتّحقق منها؛ الأمر الذي مكّننا بالتالي من توزيع الضحايا بحسب الجنس، والعمر، والزمان، والمكان، وطريقة القتل، ونوع السلاح المستخدم، والجهة التي قامت بالقتل، وعقد مقارنات بين هذه الجهات، ويمكننا أيضاً توزيع حصيلة الضحايا بحسب المكان الذي وقع فيه انتهاك القتل، وكذلك بحسب المحافظة التي ينتمون إليها.

وهذا بالتالي يُساهم في معرفة كم خسرت كل محافظة من أبنائها، ويُمكننا من معرفة النِسبِ الأعلى للعنف وفقاً لهذا الانتهاك. ويعمل فريق قسم توثيق الضحايا على تحديث قاعدة البيانات الشاملة باستمرار، وتحفظ البيانات المضافة إلى قاعدة بيانات الشبكة السورية لحقوق الإنسان بشكل آمن، ونقوم بتخزين عدة نسخ احتياطية في أماكن مختلفة.

وقد اهتمينا على نحو استثنائي ومنذ عام 2011 بحوادث القتل بحق الطفل والمرأة، ولا تكاد تخلو إحصائية من الإشارة إليهما، وذلك لحساسية هذه الفئات في المجتمع، كما أنها تعطي مؤشراً عن نسبة استهداف المدنيين، وقد قُمنّا لاحقاً بإضافة فئات أخرى لها دور بارز في الحراك الشعبي، ولاحقاً في النزاع المسلح مثل الكوادر الإعلامية والطبية والإغاثية وكوادر الدفاع المدني.

قمنا على مدى قرابة تسع سنوات بنشر [تقرير يومي عن حصيلة الضحايا](#)، إضافة إلى [أخبار يومية](#) عن حوادث القتل، وتُصدر تقريراً شهرياً يرصد حصيلة الضحايا الذين تم توثيق مقتلهم في سوريا في الشهر المنصرم من المدنيين، ومن الضحايا [بسبب التعذيب](#)، وتقريراً نصف سنوي، وتقريراً سنوياً، إضافة إلى عشرات التقارير الخاصة التي [توثق حصيلة الضحايا الإجمالية](#) أو حصيلة الضحايا على يد أحد أطراف النزاع بشكل خاص، إضافة إلى [تقرير شهري](#) وتقارير خاصة ودورية توثق [المجازر](#) التي ارتكبت على الأرض السورية.

كما نرسلُ بشكل دوري استمارة خاصة إلى [المقرر الخاص](#) في الأمم المتحدة المعني بحالات القتل خارج نطاق القانون، وذلك لحالات القتل التي تمكّننا من توثيق كامل بياناتها وحصلنا على موافقة الأهالي لإرسالها.

تجدد الإشارة إلى أنّ الأمم المتحدة اعتمدت في جميع إحصائياتها الصّادرة عنها في تحليل ضحايا النّزاع، على الشبكة السورية لحقوق الإنسان كأحد أبرز المصادر، كما عقدت الشبكة السورية لحقوق الإنسان شراكات مع هيئات عديدة في الأمم المتحدة، وحكومات دول لتزويدها بإحصاءات ناتجة عن قواعد بياناتنا، فيما يصبُّ في مسار العدالة وملاحقة المجرمين ومحاسبتهم. إضافة إلى اعتماد الشبكة السورية لحقوق الإنسان لدى عدد واسع من وكالات الأنباء العربية والعالمية، والعديد من المنظمات الحقوقية الدولية.

ثالثاً: النظام السوري المسؤول الرئيس عن وفيات المواطنين السوريين بسبب جائحة كوفيد-19:


لا يشمل هذا التقرير حالات الوفيات بما فيها التي تتسبب بها جائحة كوفيد-19، حيث أننا نقوم بتوثيق عمليات القتل خارج نطاق القانون بشكل أساسي، ولكن وبدون شك فقد يؤدي إهمال النظام السوري وإدارته الكارثية للدولة السورية على مدى السنوات الماضية كلها خير مؤشر على ذلك، قد يؤدي إهماله واكترائه في حماية العائلة والنظام الحاكم وحاشيته إلى وفيات واسعة بين المواطنين السوريين، ويجب أن نتذكر دائماً أن النظام السوري وحليفه الروسي متهمان بشكل أساسي بتدمير وقصف معظم المراكز الطبية في سوريا، وبقتل المئات من الكوادر الطبية بحسب قاعدة بيانات الشبكة السورية لحقوق الإنسان، وكذلك ما زال العشرات منهم في عداد المختفين قسرياً. وقد [أعلنت](#) وزارة الصحة في النظام السوري عن 109 حالات وفاة في سوريا بسبب فيروس كورونا المستجد حتى تاريخ 30 آب، ولكننا نعتقد أن هذه الإحصائية غير دقيقة؛ نظراً لعدم وجود أية شفافية في مختلف الوزارات الحكومية، ونظراً لإشراف الأجهزة الأمنية على ما يصدر من هذه الوزارات، وهذا هو حال الأنظمة التوتاليتارية.

إن عدم الإفراج عن المعتقلين تعسفياً وبشكل خاص الموقوفين دون أية تهمة، وكبار السن، وفي مقدمتهم قرابة 3327 من الكوادر الطبية، هو دليل واضح على مسؤولية النظام السوري الأساسية عن انتشار جائحة كوفيد-19 باعتباره يتحكم بمؤسسات الدولة وإدارتها، وقد فشل تماماً في حماية المدنيين السوريين، بل إنه سخرها لحماية العائلة الحاكمة والاستمرار في الحكم ولو تشرد 13 مليون مواطن سوري خارج منازلهم ولم يتمكن معظمهم من العودة إليها بسبب عمليات النهب والتدمير الواسعة التي طالتها.

رابعاً: حصيلة الضحايا المدنيين:


ترافقت بداية عام 2020 مع عملية عسكرية عنيفة قادها النظام السوري وحليفاه الروسي والإيراني ضد المناطق الخارجة عن سيطرته في إدلب وما حولها، وتعززت المدن والأحياء السكنية في تلك المناطق لعمليات قصف واسعة وعشوائية تسببت في مقتل العشرات وتشريد سكان مدن بأكملها، كما حصل مع مدينة معرة النعمان وسراقب وغيرها، وشهد الشهران الأول والثاني من العام ارتفاعاً ملحوظاً في حصيلة الضحايا، ومع بداية شهر آذار دخل اتفاق وقف إطلاق النار الروسي التركي حيز التنفيذ، ومن ناحية أخرى اجتاحت فيروس كورونا المستجد معظم دول العالم، ومن بينها سوريا، ويبدو أن هذه الجائحة قد أثرت على إمكانات جيش النظام السوري والميليشيات الإيرانية الموالية له؛ وهذا ساهم في تراجع عمليات القصف ضد المدنيين، وأدى بالتالي إلى انخفاض في حصيلة الضحايا، في الأشهر الأخيرة مقارنة مع الأشهر الثلاثة الأولى حيث وثقت الشبكة السورية لحقوق الإنسان في آب مقتل 122 مدنياً بينهم 21 طفلاً و7 سيدات (أنثى بالغة) قتلوا على يد أطراف النزاع والقوى المسيطرة في سوريا وبذلك أصبحت حصيلة الضحايا المدنيين 1235 مدنياً منذ مطلع عام 2020 حتى أيلول من العام ذاته.

تتوزع حصيلة الضحايا المدنيين الذين قتلوا على يد أطراف النزاع والقوى المسيطرة في سوريا منذ مطلع عام 2020 على النحو التالي:



شكلت حصيلة الضحايا المسجلة في هذا الشهر قرابة 10 % من حصيلة العام حيث لاحظنا انخفاضاً ملحوظاً في أعداد الضحايا منذ دخول اتفاق وقف إطلاق النار حيّز التنفيذ في 6/ آذار، إضافة إلى انتشار جائحة كوفيد-19 التي أثرت على إمكانات جيش النظام السوري والميليشيات الإيرانية الموالية له، ولكن حوادث القتل عبر التفجيرات، والألغام ورصاص مجهول المصدر استمرت بالارتفاع في الأشهر الأخيرة وتُشكل حصيلة الضحايا الناتجة عنها النسبة الأكبر من حصيلة الضحايا الإجمالية.

تتوزع حصيلة القتلى الذين وثقناهم في آب حسب أطراف النزاع والقوى المسيطرة على النحو التالي:



جهات أخرى

97
79.51%

20
5

23
10
2

42
4
3

2
1

25
4

5
1

ألف: الأطراف الرئيسية:

- قوات النظام السوري (الجيش، الأمن، الميليشيات المحلية، الميليشيات الشيعية الأجنبية): وثقنا مقتل 12 مدنياً على يد قوات النظام السوري، بينهم 1 سيدة.

- القوات الروسية:

وثقنا مقتل 3 مدنياً على يد القوات الروسية.

- تنظيم داعش:

وثقنا مقتل 1 مدنياً على يد تنظيم داعش.

- المعارضة المسلحة/ الجيش الوطني:

وثقنا مقتل 1 مدنياً على يد المعارضة المسلحة/ الجيش الوطني.

- قوات سوريا الديمقراطية ذات القيادة الكردية (حزب الاتحاد الديمقراطي):


سجّلت الشبكة السورية لحقوق الإنسان مقتل 8 مدنياً بينهم 1 طفلاً و1 سيدة.

خامساً: حصيلة ضحايا التعذيب والكوادر الطبية والإعلامية والدفاع المدني:

ألف: حصيلة الضحايا الذين قتلوا بسبب التعذيب:


وثقت الشبكة السورية لحقوق الإنسان في آب مقتل 13 شخصاً بسبب التعذيب، وبذلك أصبحت حصيلة الضحايا بسبب التعذيب 97 شخصاً قتلوا على يد أطراف النزاع والقوى المسيطرة في سوريا منذ مطلع عام 2020 حتى أيلول من العام ذاته.

تتوزع حصيلة الضحايا الذين وثقنا مقتلهم بسبب التعذيب على يد أطراف النزاع والقوى المسيطرة في سوريا منذ مطلع عام 2020 على النحو التالي:



وثقنا في آب مقتل 13 شخصاً بسبب التعذيب بينهم 8 على يد قوات النظام السوري على الرغم من صدور مرسوم العفو رقم 6 لعام 2020، الذي أصدره رئيس النظام السوري في 22/ آذار إلا أن عمليات القتل بسبب التعذيب ما زالت مستمرة داخل مراكز الاحتجاز التابعة للنظام السوري.

تتوزع حصيلة الضحايا الذين وثقنا مقتلهم في آب بسبب التعذيب بحسب أطراف النزاع والقوى المسيطرة على النحو التالي:




أ- أطراف رئيسية:

- قوات النظام السوري: 8
- المعارضة المسلحة/الجيش الوطني: 1
- قوات سوريا الديمقراطية ذات القيادة الكردية (حزب الاتحاد الديمقراطي): 3

ب- جهات أخرى: 1

نستعرض فيما يلي أبرز الحالات:



محمد نور أحمد المحمد

محمد نور أحمد المحمد، طالب في المرحلة الثانوية، من أبناء مدينة كفر زيتا بريف محافظة حماة الشمالي، اعتقلته قوات النظام السوري الأحد 13/ تموز/ 2014، في مدينة حماة، ومنذ ذلك الوقت تقريباً وهو في عداد المختفين قسرياً؛ نظراً لإنكار النظام السوري احتجازه أو السماح لأحد ولو كان محامياً بزيارته، الخميس 27/ آب/ 2020، علّم ذويه أنه مُسجّل في دائرة السجل المدني على أنه قد تُوفي يوم الأربعاء 15/ تموز/ 2015، وتُرجّح الشبكة السورية لحقوق الإنسان أنه قد تُوفي بسبب التعذيب داخل أحد مراكز الاحتجاز التابعة لقوات النظام السوري، ونؤكد أن قوات النظام السوري لم تُسلّم جثته لذويه.



فارس كراف الحميدي

فارس كراف الحميدي، من أبناء قرية حويجة عبيد التابعة لمنطقة تل أبيض بريف محافظة الرقة الشمالي، يبلغ من العمر 43 عاماً، اعتقلته عناصر الشرطة العسكرية التابعة لقوات الجيش الوطني يوم الإثنين 1/ حزيران/ 2020، بعد استدعائه إلى أحد مراكز الاحتجاز التابعة لها في مدينة تل أبيض، ومنذ تلك المدة تقريباً وهو في عداد المُختفين قسرياً؛ نظراً لعدم السماح لأحد ولو كان مُحامياً بزيارته أو الإعلان عن مصيره. السبت 1/ آب/ 2020، تم تسليم جثمانه لذويه، وعليه آثار تعذيب.

باء: حصيلة ضحايا الكوادر الطبية:

وتتت الشبكة السورية لحقوق الإنسان في آب مقتل طبيب واحد، بسبب التعذيب داخل أحد مراكز الاحتجاز التابعة لقوات النظام السوري.



الطبيب إبراهيم الزعبي

الطبيب إبراهيم عبد القادر الزعبي، أخصائي قلبية، حاصل على الدكتوراه في اختصاص كهرباء القلب من جامعة ليستر البريطانية، من أبناء بلدة الياودة بريف محافظة درعا الغربي، من مواليد عام 1964، اعتقلته عناصر فرع الأمن العسكري التابعة لقوات النظام السوري يوم الإثنين 22/ حزيران/ 2020، إثر مدهامة منزله في شارع بغداد بمدينة دمشق، واقتادته إلى فرع التحقيق العسكري 248 بمدينة دمشق، ومنذ ذلك الوقت تقريباً وهو في عداد المختفين قسرياً؛ نظراً لإنكار النظام السوري احتجازه أو السماح لأحد ولو كان مُحامياً بزيارته.

الخميس 30/ تموز/ 2020، أبلغت قوات النظام السوري ذويه بوفاته في مشفى المواساة في مدينة دمشق، ولدى الشبكة السورية لحقوق الإنسان معلومات مفادها أنّ الطبيب إبراهيم كان بصحة جيدة لدى اعتقاله؛ مما يُرَجَّح بشكلٍ كبير وفاته بسبب التعذيب وإهمال الرعاية الصحية.

تاء: حصيلة ضحايا الكوادر الإعلامية:

لم تتمكن الشبكة السورية لحقوق الإنسان من توثيق أية حالة وفاة بحق الكوادر الإعلامية في آب.

ثاء: حصيلة ضحايا كوادر الدفاع المدني:

لم تتمكن الشبكة السورية لحقوق الإنسان من توثيق أية حالة وفاة بحق كوادر الدفاع المدني في آب.

سادساً: حصيلة أبرز المجازر التي سجّلناها في آب:

وثّقت الشبكة السورية لحقوق الإنسان ما لا يقل عن 35 مجزرة منذ مطلع عام 2020، بينها مجزرة واحدة وثّقناها في آب جراء انفجار سيارة مفخّخة مجهولة المصدر في محافظة الحسكة.

الخميس 30/ تموز/ 2020 انفجرت سيارة مفخّخة مجهولة المصدر عند نقطة تفتيش (حاجز) مشتركة بين قوات الجيش الوطني وعناصر تابعة للشرطة المدنية قرب مدخل بلدة تل حلف التابعة لمدينة رأس العين بريف محافظة الحسكة الشمالي الغربي؛ ما أدى إلى مقتل ستة مدنيين، بينهم ثلاثة عناصر من الشرطة المدنية، إضافةً إلى مقتل اثنين من مقاتلي الجيش الوطني، وإصابة قرابة 10 أشخاص آخرين بجراح، ما زالت الشبكة السورية لحقوق الإنسان تحاول الوصول إلى شهود وناجين من تلك الحادثة للحصول على مزيد من التفاصيل. تخضع بلدة تل حلف لسيطرة قوات الجيش الوطني وقت الحادثة.

سابعاً: الاستنتاجات والتوصيات:

الاستنتاجات:

- أشارت الأدلة التي جمعناها إلى أنّ الهجمات وُجّهت ضدّ المدنيين وأعيان مدنية، وقد ارتكبت قوات الحلف السوري الروسي جرائم متنوعة من القتل خارج نطاق القانون، إلى الاعتقال والتّعذيب والإخفاء القسري، كما تسبّبت هجماتها وعمليات القصف العشوائي في تدمير المنشآت والأبنية، وهناك أسباب معقولة تحمل على الاعتقاد بأنّه تم ارتكاب جريمة الحرب المتمثلة في الهجوم على المدنيين في كثير من الحالات.
- مقتل نسبة مرتفعة من السوريين بسبب الألغام، ولم تكشف أيّ من القوى الفاعلة في النزاع السوري عن خرائط للأماكن التي زرعت فيها الألغام.
- لم تكثف الحكومة السورية بخرق القانون الدولي الإنساني والقانون العرفي، بل طال الخرق قرارات مجلس الأمن الدولي، وبشكل خاص القرار رقم 2139، والقرار رقم 2042 المتعلّق بالإفراج عن المعتقلين، والقرار رقم 2254 وكل ذلك دون أية محاسبة.
- إن عمليات القصف العشوائي غير المتناسب التي نفّذتها قوات سوريا الديمقراطية تعتبر خرقاً واضحاً للقانون الدولي الإنساني، وإن جرائم القتل العشوائي ترقى إلى جرائم حرب.
- انتهك تنظيم داعش القانون الدولي الإنساني، مُتسبباً في مقتل العديد من المدنيين.
- خرقت المعارضة المسلحة/ الجيش الوطني قرار مجلس الأمن رقم 2139 عبر هجمات تعتبر بمثابة انتهاك للقانون الدولي العرفي، متسببة في حدوث خسائر طالت أرواح المدنيين أو إلحاق إصابات بهم بصورة عرضية.
- إنّ استخدام الأسلحة الناسفة لاستهداف مناطق سكانية مكتظة يُعبّر عن عقلية إجرامية ونية مُبَيّنة بهدف إيقاع أكبر قدر ممكن من القتلى، وهذا يُخالف بشكل واضح القانون الدولي لحقوق الإنسان، وخرق صارخ لاتفاقية جنيف 4 المواد (27، 31، 32).

التوصيات:

إلى مجلس الأمن الدولي:

- يتوجب على مجلس الأمن اتخاذ إجراءات إضافية بعد صدور القرار رقم 2254، الذي نصّ بشكل واضح على "توقف فوراً أي هجمات موجهة ضد المدنيين والأهداف المدنية في حد ذاتها".
- يجب إحالة الملف السوري إلى المحكمة الجنائية الدولية ومحاسبة جميع المتورطين، ويجب التوقف عن استخدام الفيتو من قبل روسيا كونها طرف في النزاع السوري، وكذلك حظر استخدام الفيتو عند ارتكاب الجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب.
- إحلال الأمن والسلام وتطبيق مبدأ مسؤولية حماية المدنيين، لحفظ أرواح السوريين وتراثهم وفنونهم من الدمار والنهب والتخريب.
- يجب على مجلس الأمن إصدار قرار خاص بحظر استخدام الذخائر العنقودية في سوريا على غرار حظر استخدام الأسلحة الكيميائية ويتضمّن نقاطاً لكيفية نزع مخلفات تلك الأسلحة الخطيرة.
- على الأعضاء الأربعة دائمي العضوية، الضغط على الحكومة الروسية لوقف دعمها للنظام السوري، الذي يستخدم الأسلحة الكيميائية، وكشّف تورطها في هذا الصدد.
- مطالبة كل وكالات الأمم المتحدة المختصة ببذل مزيد من الجهود على صعيد المساعدات الإنسانية الغذائية والطبية في المناطق التي توقفت فيها المعارك، وفي مخيمات المشردين داخلياً ومتابعة الدول، التي تعهدت بالتبرعات اللازمة.

إلى المجتمع الدولي:

- في ظلّ انقسام مجلس الأمن وشلله الكامل، يتوجب التحرك على المستوى الوطني والإقليمي لإقامة تحالفات لدعم الشعب السوري، ويتجلى ذلك في حمايته من عمليات القتل اليومي ورفع الحصار، وزيادة جرعات الدعم المقدمة على الصعيد الإغاثي. والسّعي إلى ممارسة الولاية القضائية العالمية بشأن هذه الجرائم أمام المحاكم الوطنية، في محاكمات عادلة لجميع الأشخاص المتورطين.
- دعت الشبكة السورية لحقوق الإنسان مراراً وتكراراً في عشرات الدراسات والتقارير وباعتبارها عضو في "التحالف الدولي من أجل تطبيق مبدأ مسؤولية الحماية (ICRtoP)" إلى تطبيق مبدأ مسؤولية الحماية (R2P)، وقد تمّ استنفاد الخطوات السياسية عبر اتفاقية الجامعة العربية ثم خطة السيد كوفي عنان وما جاء بعدها من بيانات لوقف الأعمال العدائية، واتفاقات أستانا، وبالتالي لا بُدّ بعد تلك المدة من اللجوء إلى الفصل السابع وتطبيق مبدأ مسؤولية الحماية، الذي أقرته الجمعية العامة للأمم المتحدة، ولا يزال مجلس الأمن يُعرقل حماية المدنيين في سوريا.

- تجديد الضُّغط على مجلس الأمن بهدف إحالة الملف في سوريا إلى المحكمة الجنائية الدولية.
- السَّعي من أجل إحقاق العدالة والمحاسبة في سوريا عبر الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس حقوق الإنسان، واستخدام مبدأ الولاية القضائية العالمية.
- العمل على إعداد مشاريع تهدف لإعداد خرائط تكشف عن مواقع الألغام والذخائر العنقودية في كافة المحافظات السورية؛ مما يسهل عملية إزالتها وتوعية السكان بأماكنها.

إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان:

- على المفوضية السامية أن تُقدِّم تقريراً إلى مجلس حقوق الإنسان وغيره من هيئات الأمم المتحدة عن الانتهاكات الواردة في هذا التقرير وغيره من التقارير السابقة، باعتبارها نُفَّذت من قبل أطراف النزاع والقوى المسيطرة.
- تدريب المنظمات السورية على البدء بإزالة الألغام والذخائر العنقودية غير المنفجرة ورفع التَّوعية المحلية لمثل هذا النوع من المخاطر.
- إنشاء منسَّة تجمع عدداً من المنظمات السورية الفاعلة في مجال توثيق الانتهاكات والمساعدة الإنسانية؛ بهدف تبادل الخبرات مع المجتمع السوري.
- العمل على إعداد تقرير خاص عن استخدام الألغام في سوريا ومخاطر ذلك على المدنيين، وتحديد أبرز المواقع التي تمت فيها زراعة الألغام.

إلى لجنة التحقيق الدولية المستقلة COI:

- فتح تحقيقات في الحالات الواردة في هذا التقرير والتَّقارير السَّابقة، والشبكة السورية لحقوق الإنسان على استعداد للتَّعاون والتزويد بمزيد من الأدلة والتَّفصيل.

إلى الآلية الدولية المحايدة المستقلة IIM:

- جمع مزيد من الأدلة حول الجرائم التي تمَّ توثيقها في هذا التقرير.
- التركيز على مسألة الألغام والذخائر العنقودية ضمن التقرير القادم.

إلى المبعوث الأممي إلى سوريا:

- إدانة مرتكبي الجرائم والمجازر والمتسببين الأساسيين في تدمير اتفاقات خفض التَّصعيد.
- إعادة تسلسل عملية السلام إلى شكلها الطبيعي بعد محاولات روسيا تشويهاً وتقديم اللجنة الدستورية على هيئة الحكم الانتقالي.

إلى النظام السوري:

- التَّوقف عن عمليات القصف العشوائي واستهداف المناطق السكنية والمستشفيات والمدارس والأسواق واستخدام الذخائر المحرمة والبراميل المتفجرة.
- إيقاف عمليات التعذيب التي تسبَّبت في موت آلاف المواطنين السوريين داخل مراكز الاحتجاز.
- الكشف عن مصير قرابة 84 ألف مواطن سوري اعتقلتهم الأجهزة الأمنية وأخفت مصيرهم حتى الآن.

- الامتثال لقرارات مجلس الأمن الدولي والقانون العرفي الإنساني.
- تقديم خرائط تفصيلية بالمواقع التي قام بزراعة الألغام فيها، وبشكل خاص المواقع المدنية أو القريبة من التجمعات السكنية.

إلى النظام الروسي:

- فتح تحقيقات في الحوادث الواردة في التقرير، وإطلاع المجتمع السوري على نتائجها، ومحاسبة المتورطين.
- تعويض المراكز والمنشآت المتضررة كافة وإعادة بنائها وتجهيزها من جديد، وتعويض أسرى الضحايا والجرحى كافة، الذين قتلهم النظام الروسي الحالي.
- التوقف التام عن قصف المشافي والأعيان المشمولة بالرعاية والمناطق المدنية واحترام القانون العرفي الإنساني.
- على النظام الروسي باعتباره طرف ضامن في محادثات أستانا التوقف عن إفشال اتفاقات خفض التصعيد، والضغط على النظام السوري لوقف الهجمات العشوائية كافة، والسماح غير المشروط بدخول المساعدات الإنسانية إلى المناطق المحاصرة.
- نشر خرائط تفصيلية بالمواقع، التي شنت فيها القوات الروسية هجمات بالذخائر العنقودية، وتزويد الأمم المتحدة وإطلاع المجتمع السوري عليها، وهذا يُيسر عمليات إزالة المخلفات التي لم تنفجر بعد.
- البدء في تحقيق اختراق في قضية المعتقلين عبر الكشف عن مصير 84 ألف مختفٍ لدى النظام السوري.

إلى الحلف (قوات التحالف الدولي، وقوات سوريا الديمقراطية):

- يجب على الدول الداعمة لقوات سوريا الديمقراطية تعليق كافة أشكال الدعم إلى أن تلتزم قوات سوريا الديمقراطية بقواعد القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، وهذه مسؤولية الدول الداعمة، وإن استمر تزويد قوات سوريا الديمقراطية بالسلح والدعم مع العلم بأنها تقوم بانتهاك قواعد القانون الدولي الإنساني يعتبر مساهمة في هذه الانتهاكات.
- يجب على قوات سوريا الديمقراطية تشكيل لجنة تحقيق خاصة بحوادث الانتهاكات التي ارتكبتها قواتها والكشف عن تفاصيلها والاعتذار عنها ومحاسبة المتورطين فيها وتعويض الضحايا والمتضررين.
- تقديم خرائط تفصيلية بالمواقع التي قام بزراعة الألغام فيها، وبشكل خاص المواقع المدنية أو القريبة من التجمعات السكنية.

إلى المعارضة المسلحة/ الجيش الوطني:

- ضمان حماية المدنيين في جميع المناطق وضرورة التمييز بين الأهداف العسكرية والمدنية، والامتناع عن أية هجمات عشوائية.
- التَّعهد بالتَّوقف عن أيَّة عمليات اعتقال تعسفي، والتَّحقيق في الحوادث التي خلَّفت انتهاكات للقانون الدولي الإنساني.
- اتخاذ إجراءات عقابية بحق العناصر التي ترتكب انتهاكات للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني.
- تقديم خرائط تفصيلية بالمواقع التي قام بزراعة الألغام فيها، وبشكل خاص المواقع المدنية أو القريبة من التجمعات السكنية.

إلى المنظمات الإنسانية:

- وضع خطط تنفيذية عاجلة بهدف تأمين مراكز إيواء كريمة للمشردين داخلياً.
- بذل جهود في عمليات إزالة الألغام على التوازي مع العمليات الإغاثية كلما أتاحت الفرصة لذلك.

شكر وتقدير

كل الشكر لجميع الأهالي وذوي الضحايا وأصدقائهم، وشهود العيان والنشطاء المحليين الذين أغنت مساهماتهم هذا التقرير.



www.snhr.org - info@sn4hr.org